

رقم (٢٩٩) لسنة ٢٠١٠

الصادر بتاريخ ١٧/٥/٢٠١٠

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية ،

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بشأن الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،

بعد الإطلاع على قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة علي الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ،

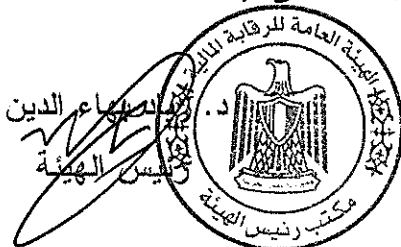
وعلى لائحة نظام العاملين بالهيئة،

وعلى الإعلان الرسمي الوارد من مكتب الدكتور / نزيه محمد الصادق المهدي - المحامي ، والوارد الي الهيئة بتاريخ ٤/٤/٢٠١٠ ، وبناء على حكم محكمة الجيزة الابتدائية في الدعوى رقم ١٠٦٩ لسنة ٢٠٠٨ عمال كلى الجيزة ، بشأن ندب أحد الخبراء الإكتواريين من بين السادة خبراء الإكتواريين المقيدین بالسجل المعد لهذا الغرض بالهيئة لمباشرة المأمورية الواردة بمنطوق الحكم الصادر بجلسة ١٦/٥/٢٠٠٩ في الدعوي رقم ١٠٦٩ لسنة ٢٠٠٨ عمال كلى الجيزة .

ق ر ر

مادة (١) : ندب السيد / حسين عبد الغفار - الخبير الإكتواري المسجل بالهيئة لمباشرة المأمورية الواردة بمنطوق الحكم الصادر بجلسة ١٦/٥/٢٠٠٩ في الدعوى رقم ١٠٦٩ لسنة ٢٠٠٨ عمال كلى الجيزة ، وذلك على النحو المشار إليه بالإعلان الرسمي الوارد من مكتب الدكتور / نزيه محمد الصادق المهدي - المحامي.

مادة (٢) : يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الإدارات المختصة تنفيذه .



د. د. د. د.
رئيس الهيئة

٤٦٠٧٦